

Distr.: General  
8 June 2004

الجمعية العامة



Original: Arabic

### الدورة الثامنة والخمسون

بنود جدول الأعمال ١٢١ و ١٣١ و ١٣٤ و ١٣٧ و ١٣٨ و ١٤٠ و

١٤١ و ١٤٢ و ١٤٥ (أ) و (ب) و ١٤٦ و ١٤٧

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية

تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا

تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط: قوة الأمم

المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛ قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون

تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

### تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد فؤاد راجح (المملكة العربية السعودية)



## أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، أن تدرج في جدول أعمال درتها الثامنة والخمسين، بناء على توصية المكتب، البنود المعنونة "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥" و "تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤" و "الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام"، و "تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية"، و "تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية"، و "تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا"، و "تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا"، و "تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط: قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛ قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان"، و "تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون"، و "تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية"، وأن تحيل هذه البنود إلى اللجنة الخامسة.

٢ - وقد نظرت اللجنة الخامسة في هذه البنود في جلستها ٤٢ و ٥١ المعقودتين في ١٢ أيار/مايو و ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وترد البيانات والملاحظات التي أدلى بها أثناء نظر اللجنة في البنود في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.5/58/SR.42 و 51).

٣ - وكان معروضا على اللجنة لدى النظر في البند الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن تعزيز أمن وسلامة عمليات الأمم المتحدة وموظفيها ومبانيها (A/58/756)؛

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل بهذا الموضوع (A/58/758).

## ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/58/L.91

٤ - كان معروضا على اللجنة في جلستها ٥١ المعقودة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، مشروع قرار معنون "تعزيز أمن وسلامة عمليات الأمم المتحدة وموظفيها ومبانيها" (A/C.5/58/L.91)، الذي قدمه رئيس اللجنة بناء على مشاورات غير رسمية.

٥ - وقبل اجتماع مشروع القرار، أدلى ببيانات كل من ممثل أيرلندا (بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي)، والبلدان المرشحة للانضمام للاتحاد وهي بلغاريا، وتركيا، ورومانيا، وبلدان عملية الاستقرار والانتساب المحتمل ترشيحها للانضمام للاتحاد وهي ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وصربيا والجبل الأسود وكرواتيا)، وممثل كندا (بالنيابة عن استراليا ونيوزيلندا وكندا) وممثلو سويسرا والهند ومصر.

٦ - وفي نفس الجلسة، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/58/L.91 دون تصويت (انظر الفقرة ٨).

٧ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانين لتعليل الموقف ممثلا النرويج والولايات المتحدة الأمريكية.

### ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٨ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

#### تعزيز أمن وسلامة عمليات الأمم المتحدة وموظفيها ومبانيها

##### إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٥٥/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٨٦/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، و ٣٠٥/٥٧ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، و ٢٧٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ وجميع القرارات ذات الصلة المتعلقة بأمن وسلامة عمليات الأمم المتحدة وموظفيها ومبانيها،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام بشأن تعزيز أمن وسلامة عمليات الأمم المتحدة وموظفيها ومبانيها<sup>(١)</sup>،

وقد نظرت أيضا في التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٢)</sup>،

١ - تؤيد توصيات اللجنة الاستشارية الواردة في تقريرها<sup>(٢)</sup> رهنا بأحكام هذا

القرار؛

(١) A/58/756

(٢) A/58/758.

٢ - تؤكد، لأغراض إجراء تحليلات موضوعية، على ضرورة وجود موظفين فنيين مكرسين في المقر لاستعراض التوصيات المتعلقة بتقييم المخاطر القطرية التي أعدها ضباط الأمن في الميدان بمساعدة من السلطات الوطنية في البلد المضيف وبمداخلات مقدمة منها؛

٣ - توافق على إنشاء ٥٨ وظيفة جديدة من أجل مكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن وتقرر، دون المساس بأي قرارات يتم التوصل إليها في ما يتصل بترتيبات تقاسم التكاليف، أن تعتمد مبلغ ٢ ٥٨٣ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة، وهو الجزء من التكاليف الذي يعزى في المعتاد إلى الأمم المتحدة باستخدام الصيغ الحالية، وأن تعود إلى التمويل المتبقي المطلوب البالغ ١٠٠ ١٦٢ ٨ دولار في الدورة التاسعة والخمسين عند البت في ترتيبات تقاسم التكاليف؛

٤ - تقرر أن تعود إلى مسألة التحويل المحتمل لوظائف الأمن الميداني الممولة من موارد خارجة عن الميزانية البالغ عددها ٥٨ وظيفة اللازمة لمكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن في سياق التقرير الشامل المقدم في دورتها التاسعة والخمسين؛

٥ - تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات لا تتجاوز مبلغ ٢٠٠ ٠٣٣ ٣٨ دولار لتمويل مشاريع البنية التحتية الأساسية؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها التاسعة والخمسين تقريراً شاملاً عن مواصلة تعزيز سلامة وأمن عمليات الأمم المتحدة وموظفيها ومبانيها، ينبغي أن يشمل، في جملة أمور، العناصر التالية:

(أ) معايير محددة بوضوح لتحديد الاحتياجات الطويلة الأجل؛

(ب) إطار منطقي لتعزيز ترتيبات الأمن على نطاق المنظومة يستند إلى إكمال جميع الاستعراضات الجارية بما فيها دراسة إدارة التغيير؛

(ج) أطر زمنية لإنجاز المشاريع المختلفة المقترحة في تقرير الأمين العام<sup>(١)</sup> فضلاً عن تحديد الوحدات التنظيمية المسؤولة عن إنجازها؛

(د) خطوط للمساءلة والمسؤولية محددة بصورة واضحة، وتسلسل واضح للقيادة بالنسبة لجميع المشاركين في الأمن الميداني ومراكز العمل، بما في ذلك توضيح العلاقة بين كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة والأمانة العامة؛

- (هـ) معلومات عن تعاون الأمم المتحدة مع البلدان المضيفة ودور ومسؤوليات هذه البلدان؛
- (و) معلومات عن ضرورة تأمين قدرة فنية معززة في الأمم المتحدة لإجراء تقييم للتهديدات والمخاطر على الصعيد العالمي من أجل التصدي للمسألة المثارة في الفقرة ١٨ من تقرير الأمين العام<sup>(١)</sup>؛
- (ز) معلومات عن استخدام الخبرة الفنية المطلوبة في مجال السلامة والأمن وتكلفتها؛
- (ح) معلومات عن ضرورة توفير تدريب وافٍ متصل بالأمن لجميع موظفي الأمم المتحدة؛
- (ط) تحليل وتوصيات بشأن ترتيبات التمويل الطويل الأجل اللازمة لمكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن والاحتياجات ذات الصلة من الموارد؛
- ٧ - **تقرر** أن تستند الاحتياجات اللازمة من الموارد التي تدرج في التقرير المطلوب إلى الاستعراض الشامل الذي يجريه الأمين العام للسلامة والأمن وأن تبرر وفقا له؛
- ٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعهد إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بإجراء مراجعة للحسابات عن استخدام وإدارة الأموال التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها ٢٨٦/٥٦ لتنفيذ تدابير لتعزيز أمن وسلامة مباني الأمم المتحدة، بما في ذلك أسباب تصاعد تكاليف إجراءات الشراء ومدى الامتثال لهذه الإجراءات، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية في دورتها التاسعة والخمسين بالاقتراح بالتقرير الشامل عن تعزيز أمن وسلامة عمليات الأمم المتحدة وموظفيها ومبانيها؛
- ٩ - **تقرر** الموافقة على اعتماد إضافي في إطار الميزانية العادية مقداره ١٠٠ ٢٨٧ ١٨ دولار، موزع على النحو التالي:

الأبواب	(دولارات الولايات المتحدة)
الباب ٣ -	الشؤون السياسية ٢ ٨٦٦ ١٠٠
الباب ٤ -	نزع السلاح ٧٠ ٢٠٠
الباب ٥ -	عمليات حفظ السلام ٣ ٧٧٤ ١٠٠
الباب ٧ -	محكمة العدل الدولية ٨٤ ٠٠٠
الباب ١٨ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا ٥٥ ٧٠٠
الباب ١٩ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ ٥٩٢ ٩٠٠
الباب ٢١ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٨٠ ٩٠٠
الباب ٢٢ -	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا ٢٣٣ ٤٠٠
الباب ٢٨ -	الإعلام ١٨٦ ٢٠٠
الباب ٢٩ ألف -	مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية ٥٠٠ ٠٠٠
الباب ٢٩ جيم -	مكتب إدارة الموارد البشرية ٣٢٦ ٨٠٠
الباب ٢٩ دال -	مكتب خدمات الدعم المركزية ١ ٦٧٢ ١٠٠
الباب ٢٩ هاء -	الإدارة، جنيف ٢ ٦٨٣ ٥٠٠
الباب ٢٩ واو -	الإدارة، فيينا ١ ٩٣١ ٩٠٠
الباب ٢٩ زاي -	الإدارة، نيروبي ٦٤٦ ٣٠٠
الباب ٣١ -	الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل ٢ ٥٨٣ ٠٠٠
المجموع	١٨ ٢٨٧ ١٠٠

١٠ - **تقرر** الموافقة أيضا على اعتماد إضافي مقداره ٤٨ ٧٠٠ دولار في إطار الباب ٣٤، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابله مبلغ معادل من الإيرادات في إطار باب الإيرادات ١، الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.